

أولاً : التتطبيق : هو حل الرابطة الزوجية بطلب من الزوجة لأسباب محددة قانوناً ، فكلما أباح الشرع للزوج أن يوقع الطالق إذا دعت الحاجة إليه أباح للزوجة أيضاً حق طلب الانفصال عن زوجها أن هي كرهته و لم تطق العيش في كنفه ، و هذا خلافاً للطلاق الذي أوكله المشرع إلى إرادة الزوج طبقاً لأحكام القرآن و مقتضى السنة. حتى تتمكن الزوجة من طلب التتطبيق لعدم الإنفاق و هي : 1 - عدم الإنفاق بعد صدور الحكم بوجوبه ما لم تكن عاملة بإعساره وقت الزواج، و هي لا يقرب الرجل زوجته لمدة تتعدى 4 أشهر. 4 - الحكم على الزوج عن جريمة فيها مساس بشرف الأسرة و تستحيل معها مواصلة العشرة و الحياة الزوجية، و يقصد بها مخالفة شروط تعدد الزوجات كعدم إخبارا الزوجة السابقة و اللاحقة. 8 - الشقاق المستمر بين الزوجين، و يقصد به كثرة الخلافات بين الزوجين و استمرارها. و يقصد بها مخالفة الشروط المقترنة بعقد الزوج نص المادة 19 ق 1